* **سؤال ما المقصود بتأمينات المسؤولية المدنية و حدد أنواها ؟**

**الجواب حول تأمينات المسؤولية المدنية :**

* **المادة 56 من قانون التأمينات : حيث يضمن المؤمن (أي شركة التأمين) التبعات المالية المترتبة على مسؤولية المؤمن له المدنية بسبب الأضرار اللاحقة بالغير**
* **المادة 57 من قانون التأمينات: يتحمل المؤمن (أي شركة التأمين) المصاريف القضائية الناجمة عن آية دعوى تعود مسؤوليتها إلى المؤمن له اثر وقوع حادث مضمون.**
* **نفهم من تأمينات المسؤولية المدنية أنه على غرار المؤمن و المؤمَن له هناك طرف ثالث وهو المستفيد الذي إِرتُكب في حقه الخطأ**
* **و أنه عبارة عن تعويض الأضرار و الخسائر المالية الناتجة عن الخطر من الأخطاء المرتكبة ضد الغير بغير قصد**
* **نفهم من تأمينات المسؤولية المدنية أنه عقد يدخل في جميع أنواع التأمينات بكافة فروعها و سنعرض بعض الأمثلة**

**بعد الأمثلة حول تأمين المسؤولية المدنية**

* **تأمين المسؤولية المدنية في صنف التأمينات البحرية : و يقصد به هنا التأمين على مسؤولية مالك السفينة غلى تعويض الأضرار المادية و الجسمانية التي تلحقها السفينة بالغير و التي تنتج من جراء استغلالها**
* **تأمين المسؤولية المدنية في صنف التأمينات الجوية**
* **المادة 158: يهدف التأمين المسؤولية إلى ضمان التعويض عن الأضرار التي تتسبب فيها المركبة الجوية ( الطائرة) مهما كان نوعها بمناسبة استغلالها و ذلك وفق الشروط المحددة في العقد**
* **المادة 195 : يجب على كل ناقل جوي يكتتب تأمينا لدى شركة تأمين معتمدة بالجزائر لتغطية مسؤوليته المدنية تجاه الأشخاص و البضائع المنقولة و تجاه الغير**
* **تأمين المسؤولية المدنية المتعلقة بالسيارات : حيث تشترط معظم الدول عند تجديد أو منح الرخصة ضرورة أن يثبت السائق أو مالك السيارة مقدرته المالية لمواجهة الحوادث المتوقعة عن السنة المالية المقبلة وفي معظم الحالات يشترط أن يكون الإثبات عن طريق شراء تأمين المسئولية عن حوادث السيارات**

**نقدم مثال عن الشركة الوطنية للتأمين SAA حيث تقدم الشركة منتوجاتها فيما يخص تأمين السيارة " ضد الغير " هو الحد الأدنى القانوني والإلزامي، ويعوض هذا التأمين الخسائر المادية و الإصابات التي  قد تحدث للغير بسبب سيارتكم : إصابة راكب، راجلين، سائق سيارة أخرى، أضرار لحقت بسيارات أخرى ، مباني.... و تتمثل ضمانات العرض**

**ضمانات شاملة وأسعار منخفضة. المسؤولية المدنية ، في**

* **السرقة والحريق،**
* **كسر الزجاج،**
* **الدفاع والطعن،**
* **تأمين الركّاب، أضرار الاصطدام 20000دج.**
* **يما يخص تأمينات المسؤولية المدنية صنف التأمينات البرية :**

**من واجب كل من الشركات و المؤسسات التابعة و القطاعات الاقتصادية و المدنية التأمين على مسؤوليتها المدنية تجاه الغير مثال**

* **تقوم شركة الوطنية للتأمين SAA حيث تقدم منجاتها على وجه الخصوص**

**يتسببّ كل نشاط مهني في مسؤولية مدنية للأضرار التي قد تلحق بالغير من خلال استغلال الشركة وبمجرد اكتتابكم عقد تأمين "المسؤولية المدنية للاستغلال" ، فإنّ شركتكم بذلك مؤمنة أثناء ممارسة نشاطها ضدّ ما قد تترتب عنه المسؤولية التقصيرية وشبه التقصيرية من تعويضات مالية، بسبب الأضرار المادية والجسدية التي تكبدها الغير في مقر عملكم أو عند زبائنكم وذلك سواء:بسببكم شخصيّا.أو بسبب أحد مستخدميكم.أو بسبب ممتلكاتكم المنقولة وغير المنقولة القانون المدني الجزائري).**

**.**

**ويغطي هذا التأمين التعويضات المالية للمسؤولية المدنية التي قد يتعرض لها المؤمن له بسبب الحوادث وما قد تخلّفه من أضرار جسدية ومادية ومعنوية للغير، وذلك عند المطالبة بالمسؤولية المدنية، سواء كانت المطالبة مباشرة أو غير مباشرة ولأيّ سبب من الأسباب، للنشاط المصّرح به. مثل**

* **التسمم الغذائي،**
* **المصاعد ومصاعد الشحن،**
* **الحرّاس المسلحين،**
* **الحرّاس المرفقون بكلاب الحراسة،**
* **التنازل عن الطعن،**
* **موقف السيارات المحروس،**
* **استعمال المتفجرات،**
* **رسوم الدعوى**
* **حرائق**
* **الأضرار الجسدية،**
* **الأضرار المادية والمعنوية،**
* **مرتبات الموظفين.**
* **تأمين المسؤولية المدنية لكل شخص طبيعي أو معنوي فرد أو مؤسسة سواء خاصة آو عمومية استغلال محل او قاعة أو مكان مخصص لاستقبال الجمهور هذا الاستغلال يكون خاص بالنشاطات التجارية أو الثقافية أو الرياضية أن يكتب تأمينا لتغطية مسؤوليتها المدنية تجاه المستعملين الغير**
* **الناقلين العموميين**
* **المؤسسات الصحية المدنية وكل أعضاء السلك الطبي و الشبة الطبي و الصيدلاني و الممارسين لحسابهم الخاص أن يكتب تأمينا لتغطية مسؤوليتها المدنية تجاه المستعملين الغير**
* **الهيئة المستغلة للمطار أو الميناء كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بصنع أو ابتكار أو تحويل أو تعديل أو تعبئة مواد معدة للاستهلاك أو للاستعمال أن يكتب تأمينا لتغطية مسؤوليتها المدنية المهنية تجاه المستعملين و المستهلكين و الغير**
* **يخضع مراكز العطل و منظموا الرحلات و الأسفار بما في ذلك الرحلات الدراسية أن يكتب تأمينا لتغطية مسؤوليتها المدنية تجاه المستعملين الغير**

**الجمعيات و الرابطات و الاتحاديات الرياضة هدفها تنظيم مسابقات و المنافسات الرياضية كلها أن يكتب تأمينا لتغطية مسؤوليتها المدنية تجاه المستعملين الغير (المواد 163- 172 فصل التأمينات البرية قسم تأمينات المسؤولية المدنية من قانون التأمينات التجارية )**

**المراجع :**

**قانون التأمينات أمر رقم 95-07 مؤرخ في 25 يناير سنة 1995 معدل و متمم بالقانون رقم 06-04 في فبراير 2006 يتعلق بالتأمينات ( الجريدة الرسمية)**

**موقع الشركة الوطنية للتأمين على الرابط التالي:** [**https://www.saa.dz/ar/**](https://www.saa.dz/ar/)